مجلّة الواحات للبحوث و الدراسات العدد 12 (2011) : 663 – 677



مجلّة الواحات للبحوث والدراسات
ردمد 7163- 1112 العدد 12 (2011) : 663 – 677
http://elwahat.univ-ghardaia.dz

المتغيرات المالية والمصرفية المعاصرة وأثرها على البنوك الإسلامية

أحلام بوعبدلي
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير المركز الجامعي غرداية
غرداية ص ب 455 غرداية 47000 ,الجزائر

مقدمة

لقد شهد العالم في أواخر القرن الماضي وبداية هذا القرن العديد من المتغيرات الاقتصادية والمالية التي فرضت على مختلف الاقتصاديات ضرورة التماشي معها، وذلك لمواجهة المنافسة المحلية والدولية.فلقد شهدت الصناعة المصرفية موجات تحرير للقطاع المالي، وفي المقابل أدى ذلك إلى المزيد من المخاطر والأزمات، أصبح لزاما العمل على ضبطها والتقليل منها.

فمن بين المتغيرات المالية والمصرفية الحديثة، نجد العولمة المالية، اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات واتفاقية بازل2، حيث كان لهذه المتغيرات آثار كبيرة على الجهاز المصرفي ككل، وعلى البنوك الإسلامية على وجه الخصوص باعتبارها جزء من النظام المصرفي.

ومن هنا جاءت إشكالية ورقة بحثنا هذه:

– ما هي آثار المتغيرات المالية والمصرفية المعاصرة على البنوك الإسلامية؟

وكيف ستواجه البنوك الإسلامية التحديات المعاصرة؟

1. مفهوم البنوك الإسلامية وأهم خصائصها:

تعتبر البنوك الإسلامية من أهم مؤسسات النظام المصرفي الإسلامي، فهي عبارة عن هيئات مالية، تمارس الأعمال المصرفية والاستثمارية المختلفة، وذلك بما يتفق والاقتصاد الإسلامي، فالبنوك الإسلامية ما هي إلا فرعا عن الاقتصاد الإسلامي وأحد أدواته.

1.1. تعريف البنوك الإسلامية:

اختلفت وتعددت التعريفات الخاصة بالبنوك الإسلامية، وسنحاول فيما يلي عرض بعضا منها:

"هي عبارة عن مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها بما يخدم بناء مجتمع التكامل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي".

وهناك تعريف آخر: "يقصد بالمصارف أو بيوت التمويل الإسلامية تلك المؤسسات التي تباشر الأعمال المصرفية مع التزامها باجتناب التعامل بالفوائد الربوية أخذا وعطاءا، بوصفه تعاملا محرما شرعا، وباجتناب أي عمل مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية " (1).

كما تم تعريفها أيضا بأنها "مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطها الاستثماري، وإداراتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها، وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخليا وخارجياً"(2).

فمن خلال التعريفات السابقة يتضح لنا ما يلي:

البنك الإسلامي هو عبارة عن مؤسسة مالية مصرفية كغيره من البنوك؛

يعمل البنك الإسلامي على تحقيق العدالة الاجتماعية ؛

يعمل البنك الإسلامي في إطار الشريعة الإسلامية، وهو ما يميزه عن غيره من البنوك.

فمن خلال ما سبق من التعريفات وما استنتجناه من عناصر، يمكننا تعريف البنك الإسلامي على أنه مؤسسة مالية مصرفية تقوم بتعبئة الموارد المالية وتوظيفها، مع التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية في ذلك، حيث تهدف إلى تحقيق العدالة الاجتماعية كما تهدف أيضا التحقيق الربح.

2.1 . خصائص البنوك الإسلامية:

هناك بعض الخصائص تميز البنك الإسلامي عن غيره، يمكن ذكر أهمها فيما يلي:

1.2.1. استبعاد التعامل بالفائدة (الربا):

حيث تعتبر هذه الخاصية المعلم الرئيسي للمصرف الإسلامي، وأهم ميزة تميزه عن المصارف التقليدية، وذلك لأن الإسلام يحرم التعامل بالربا، ويهدف إلى العمل بمبدأ المشاركة في الغنم والغرم، بديلا عن الربح المضمون المتمثل في سعر الفائدة الثابتة.

2.2.1 .إتباع قاعدة الحلال والحرام:

حيث يعتمد الاقتصاد الإسلامي على أحكام الشريعة الإسلامية التي تقرر العمل كمصدر للكسب بدلا عن اعتبار المال مصدرا وحيدا للكسب، وهذا يعني توجيه الجهد نحو التنمية، وبما أن المصارف الإسلامية مصارف تنموية، تقوم على إتباع أحكام الشريعة الإسلامية، وهو ما يدفعها إلى تمويل المشاريع التي تحقق الخير للمجتمع، وذلك من خلال توجيه الاستثمار وتركيزه في دائرة إنتاج السلع والخدمات التي تشبع حاجات الإنسان المسلم، مع مراعاة أن يقع المنتج (سلعة أو خدمة) في دائرة الحلال.

3.2.1. الصفة التنموية للمصارف الإسلامية:

تقوم المصارف الإسلامية على بناء فكري خاص وهو الإسلام ونظامه الشامل، لذلك

تتصدى وفق هذا البناء للتنمية الاقتصادية، بحيث تتم عملية تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع، من خلال مساهمته في عملية التنمية الاقتصادية.

ويستطيع المصرف الإسلامي القيام بهذه الوظيفة عن طريق تدعيم الوعي الادخاري بين أفراد المجتمع، والمشاركة في العملية الاستثمارية، كما أن البنوك الإسلامية تقوم بأنشطة اجتماعية من أجل زيادة التكافل الاجتماعي، وإيجاد نسيج متماسك للمجتمعات الإسلامية(3).

2. أهم المتغيرات المالية والمصرفية:

لقد شهدت الصناعة المصرفية عموما العديد من المتغيرات الاقتصادية والمالية، أهمها ظاهرة العولمة المالية التي سنتطرق لها فيما يلي:

1.2. مفهوم العولمة المالية:

حسب رأي بعض الكتاب، لقد أدت العولمة إلى زيادة أوجه الترابط والتشابك، وعلاقات التأثر والتأثير بين مختلف دول العالم، إلا أن هذا القول يصدق على وجه الخصوص، على عولمة الأسواق المالية التي يتم فيها تبادل وتداول وتصفية الديون، والأصول النقدية والمالية خارج الحدود الوطنية.

ويعتقد البعض أنه لا يوجد شيء يربط أمم العالم ببعضها البعض مثل ما تقوم به الأسواق المالية العالمية، والتي تشمل سوق العملات وأسواق الأسهم والسندات والقروض والأوراق المالية الأخرى.

ولقد ارتبط تطور هذه الظاهرة بما يسمى بـ " الانفتاح المالي " أو " التحرير المالي "، حيث تم الحد من تدخل السلطات الحكومية في النشاط الاقتصادي، وإلغاء القيود المصرفية وإلغاء الحواجز أمام المنافسة الداخلية والخارجية (4).

كما تم تعريف العولمة المالية بأنها: "الناتج الأساسي لعمليات التحرير المالي والتحول إلى ما يسمى بالاندماج المالي، مما أدى إلى تكامل وارتباط الأسواق المالية المحلية بالعالم الخارجي من خلال إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال، ومن تم أخذت تتدفق عبر الحدود إلى الأسواق العالمية"(5).

فمن خلال ما سبق من تعريف للعولمة المالية: نستطيع القول بأنها جاءت كنتيجة انفتاح الأسواق المالية العالمية على بعضها البعض، نتيجة لتزايد المعاملات المالية بين الدول، حيث الهدف من ذلك تعزيز المنافسة الداخلية والخارجية، من أجل تحسين نوعية الخدمات المالية وتطويرها وفق المستجدات العالمية، وزيادة الربحية، وهذا بشرط التخفيف من ضغوطات وتدخل الدولة في هذا المجال من المعاملات مع المراقبة لحماية اقتصادها من الأزمات التي قد تحدث في الدول الأخرى، وتمس بسلامة واستقرار نظامها المصرفي.

2.2. مفهوم العولمة المصرفية:

"تعني العولمة المصرفية خروج المصرف من إطار التعامل المحلي إلى آفاق عالمية، تعمل على دمج نشاط المصرف في السوق العالمي، وهذا لا يعني التخلي عما هو قائم وموجه إلى السوق المحلية الوطنية، بل تعني الانتقال بمحيط النشاط المصرفي إلى أرجاء العالم مع الاحتفاظ بالمركز الوطني، مما يجعل أدءه أكثر فعالية وكفاءة ونشاطاً"(6).

كما تم تعريف العولمة المصرفية بأنها:" اتجاه مصيري، يعبر عن صراع المصائر في إطار الكيانات والتكتلات المصرفية بالغة الضخامة، ومتعاظمة القوة، والتي أصبحت تملك قدرة عالية على التأثير المصيري في شكل واتجاه السوق المصرفي العالمي المتعاظم النمو والمتسارع في الانتشار والاتساع التواجدي في كافة أنحاء العالم"(7).

فمن خلال التعريفين السابقين، يمكننا تعريف العولمة المصرفية بأنها عبارة عن حالة تخرج بالبنك من إطار المحلية إلى العالمية، بحيث تدمج نشاطه في السوق العالمي، فتزداد بذلك قوته وقدرته على الهيمنة المصرفية، وبالتالي يستطيع تحقيق المزيد من الأرباح، وبتنوع أصوله وخصومه يمكنه التقليل من مخاطره.

3.2. اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية في إطار اتفاقية الجات:

1.3.2. مضمون الاتفاقية:

تعتبر الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات "GATS" أحد النتائج الهامة التي أسفرت عنها جولة الاوروجواي، وهي الجولة الثامنة الشهيرة في منظومة تحرير التجارة الدولية. ولقد شملت الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات عدة أنواع من الخدمات، كان من أهمها الخدمات المالية، وفي مقدمتها الخدمات المصرفية، وتتمثل أهم هذه الخدمات في:

- ✓ **قبول الودائع من الجمهور؛**
- ✓ **الإقراض بجميع أنواعه؛**
- ✓ **التمويل التأجيري؛**
- ✓ **جميع خدمات المدفوعات والتحويل النقدي، بما فيها بطاقات الائتمان والدفع والخصم والشيكات السياحية، والشيكات المصرفية؛(8)**
- ✓ **خطابات الضمان والإعتمادات المستندية؛**
- ✓ **أعمال السمسرة في النقد؛**
- ✓ **خدمات المقاصة والتسوية للأصول المالية، بما فيها الأوراق المالية، والمشتقات والأدوات الأخرى القابلة للتفاوض؛**
- ✓ **التجارة لحساب المؤسسة المالية أو للغير في السوق الأولية أو غيرها (9).**

2.3.2. تحرير تجارة الخدمات والبنوك الإسلامية:

ما زالت البنوك الإسلامية متواضعة في أرقامها مقارنة بالبنوك العالمية، وفي ظل اتفاقية تحرير تجارة الخدمات سوف يتم التقليل من الامتيازات الممنوحة للبنوك الإسلامية، حيث يتوجب عليها الاستعداد للعمل وفق نصوص الاتفاقية.

وللدول الإسلامية ثلاث خيارات متاحة للانضمام إلى اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المصرفية:

الخيار الأول: يشير إلى عدم فرض أي قيود في جداول الالتزامات التي يتم تقديمها في هذا القطاع، وفي هذه الحالة يكون أثر ذلك على البنوك الإسلامية مايلي:

✓ السماح بقبول الودائع بكافة أشكالها (جارية، لأجل، ادخار) التحرير يسمح بالتعامل بأسعار الفائدة للمصارف التقليدية المحلية والأجنبية، أما البنوك الإسلامية فهي توزع عائد محقق فعلا بالنسبة لودائع الاستثمار؛

✓ السماح بالإقراض بكافة أشكاله، أما البنوك الإسلامية فإنها تتعامل وفقا لصيغ التمويل الإسلامي التي تمت إجازتها من قبل هيئات الرقابة الشرعية وعائد التمويل يقوم على مبدأ الغنم بالغرم؛

✓ أما باقي الخدمات الأخرى، كخدمات المدفوعات وتحويلات الأموال، والضمانات وغير ذلك، فلا يوجد اختلاف أو تعارض في تقديمها.

إنّ أثر التحرير الكامل على البنوك الإسلامية يتمثل في زيادة حدة المنافسة بينها وبين البنوك التقليدية المحلية والأجنبية.

وإن أحد أهم الإفرازات الإيجابية لهذا الخيار يتمثل في سعي البنوك الأجنبية إلى تقديم خدمات مصرفية إسلامية بهدف استقطاب عملاء البنوك الإسلامية.

الخيار الثاني: في هذا الخيار تقيّد بعض الخدمات المصرفية من خلال القوانين واللوائح والسياسات والقرارات السارية في هذا القطاع، إلا أنّ هذه القيود سوف تكون لفترة مؤقتة، يتم بعدها التحرير الكامل للخدمات المصرفية، وإزاء ذلك سوف تنعم البنوك الإسلامية بفترة حماية مؤقتة، بما يمكنها من تقوية نفسها مؤسسيا وتنظيميا وتقنيا.

الخيار الثالث: وفقا لهذا الخيار لا تتعهد الدولة بفتح قطاع الخدمات المصرفية أمام المنافسة الأجنبية في الوقت الآني، مستفيدة من فترة السماح التي تتاح لها.

وقد يكون هذا الخيار في صالح البنوك الإسلامية على اعتبار أنها مؤسسات حديثة مقارنة بمثيلاتها التقليدية.

ومن الخيارات السابقة الذكر نرى أن خيار التحرر التدريجي يعتبر الأنسب بالنسبة للبنوك

الإسلامية (10)

4.2.اتفاقية بازل II:

اشتملت اتفاقية بازل1 على معدل كفاية رأس المال، وهو ما يعرف بمعدل كوك " Ratio Cooke" والذي حدد بـ 8%.

وتعترف اللجنة بأن الاتفاق الجديد هو أوسع وأكثر تعقيدا من وفاق عام 1988، كان هذا حصيلة جهود اللجنة لتطوير هيكل حساس للمخاطرة، يتكون من مجموعة من الخيارات الجديدة لقياس كل من المخاطرة الائتمانية والمخاطرة التشغيلية. كما أن اللجنة تؤكد في الوفاق الجديد على دور كل من عملية المراجعة الإشرافية وانضباطية السوق، كعنصرين مكملين للحد الأدنى لمتطلبات رأس المال.

وترى اللجنة أن تعقيد الوفاق الجديد هو انعكاس طبيعي للتقدم الذي تحقق في الصناعة المصرفية، كما أنه استجابة لردود فعل الصناعة المصرفية لوفاق 1988. (11)

1.4.2. أهداف بازل 2 ونطاق تطبيقها:

إن الإطار الجديد لكفاية رأس المال يجب أن يتماشى مع التطورات الحاصلة في السوق المصرفية العالمية. لهذا سعت لجنة بازل إلى وضع إطار جديد وشامل لكفاية رأس المال بحيث يركز على الأهداف الرقابية التالية:

- ✓ **الاستمرار في تعزيز أمان وسلامة النظام المالي؛**
- ✓ **الاستمرار في دعم المساواة التنافسية؛**
- ✓ **تكوين وسيلة شاملة للتعامل مع المخاطر؛**
- ✓ **التركيز على المصارف النشطة عالميا، كما أن مبادئه الأساسية يجب أن تكون مناسبة للتطبيق من قبل المصارف على اختلاف درجات تطورها. (12)**

اتسع نطاق العمليات المصرفية منذ إصدار وفاق عام 1988، كما تطورت هياكل معقدة لملكية الشركات، أضف إلى ذلك أن هناك ممارسات قطرية في مجال كيفية تطبيق مستوى متطلبات متانة رأس المال. وإدراكا من اللجنة لذلك، فإنها تعتقد بضرورة التحديد الواضح لكيفية تطبيق الوفاق الجديد على المصارف.(13)

- ✓ **يتم تطبيق هذا الإطار على أساس موحد على المصارف الناشطة دوليا؛**
- ✓ **يتضمن نطاق تطبيق الإطار على الأساس الموحد كليا أية شركة قابضة التي تعتبر الكيان الأم ضمن مجموعة مصرفية، حيث تنخرط هذه الأخيرة بشكل أساسي في الأنشطة المصرفية، كما أنها قد تسجل كمصرف في بعض الأقطار؛**

✓ يطبق الاتفاق على كافة البنوك ذات النشاط الدولي. وفي كل شريحة ضمن المجموعة المصرفية، ويتم إعطاء ثلاث سنوات كفترة انتقالية لتطبيق التوحيد التام لتلك الدول التي لا يوجد فيها هذا الشرط حاليا.(14)

2.4.2.الدعائم الثلاث لبازل2:

1.2.4.2.الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال:

قامت لجنة بازل من خلال الإطار الجديد بمراجعة بنود إطار 1988، ومحاولة توسيع نطاق تطبيقه، حتى يكون أكثر شمولا وحساسية للمخاطر التي تتعرض لها البنوك.

هذا وقد صنفت اللجنة المخاطر التي تتعرض لها البنوك إلى ثلاث مجموعات رئيسية:

✓ المخاطر الائتمانية؛

✓ مخاطر السوق؛

✓ المخاطر الأخرى التي تواجهها البنوك.

ونظرا لأن الإطار الخاص بعام 1988 لم يأخذ هذه المخاطر في الاعتبار، بل كان تركيزه ينصب فقط على تغطية المخاطر الائتمانية، فلقد اقترحت لجنة بازل –في الإطار الجديد– نظاما أكثر تطورا لمواجهة المخاطر الأخرى، بحيث يؤخذ في الاعتبار عند احتساب متطلبات رأس المال، الثلاث مجموعات الرئيسية من المخاطر(15).

2.2.4.2. المراجعة الإشرافية: (متابعة كفاية رأس المال من قبل الجهات الرقابية):

تنصب عملية المراجعة الإشرافية على مسؤولية إدارة المصرف في مجال صياغة عملية التقدير الداخلي لرأس المال، ووضع أهداف لرأس المال تتوافق مع صورة (شكل مخاطرة المصرف، ومع البيئة الرقابية)، ولقد قامت اللجنة بتشخيص أربع قواعد أساسية للمراجعة الإشرافية:

✓ لا بد أن تكون لدى المصارف عملية محددة، لتقدير الكفاية الكلية لرأس المال في علاقتها مع صورة مخاطرها. ومع الإستراتيجية اللازمة للمحافظة على مستويات رأس المال فيها؛

✓ يجب على المشرفين مراجعة وتقييم متانة التقديرات الداخلية لرأس المال، وإستراتيجيته، وكذلك قدرته على الرقابة، وضمان التزامها بنسب رأس المال الرقابي. كما أن على المشرفين اتخاذ الإجراء الإشرافي المناسب إذا لم يكونوا مقتنعين بنتائج هذه العملية؛

✓ يجب أن يتوقع المشرفون من المصارف تنفيذ نسب الحد الأدنى من رأس المال الرقابي، وأن يكونوا مخولين بالطلب من المصارف الاحتفاظ برأس المال فيما يفوق الحد الأدنى؛

✓ يجب أن يبادر المشرفون إلى التدخل في مرحلة مبكرة، للحيلولة دون هبوط رأس المال دون الحد الأدنى للمستويات اللازمة، لإسناد خصائص المخاطر في مصرف معين، وأن يطلبوا اتخاذ الإجراء التصحيحي السريع إذا لم تتم المحافظة على رأس المال، أو لم يعاد إلى أوضاعه السابقة.(16)

فهذه المراجعة تمكن البنك من متابعة وتقييم رأس المال دوريا، وبالتالي اكتشاف مدى ارتفاعه أو انخفاضه في أي الوقت، مما يسمح بالتدخل لرفعه في الوقت المناسب.

3.2.4.2. انضباطية السوق:

تعني تحفيز المصارف على ممارسة أعمالها بشكل آمن وسليم وفعال، وأيضا تحفيزها للحفاظ على قواعد رأ مالية قوية، لتعزيز إمكاناتها على مواجهة أي خسائر محتملة مستقبلا من جراء تعرضها للمخاطر. وبذلك تشكل الانضباطية السوقية الفعالة عنصرا أساسيا لتقوية أمان وسلامة القطاع المصرفي.

إن الانضباطية السوقية الفعالة تتطلب توفر المعلومات الدقيقة، وفي أوانها والتي تمكن من إجراء تقييمات صحيحة للمخاطر. وهذا يعني زيادة درجة إفصاح المصارف عن هيكل رأس المال، ونوعية وبنية المخاطر وسياساتها المحاسبية لتقييم أصولها والتزاماتها وتكوين المخصصات، وأيضا استراتيجيات المصارف للتعامل مع المخاطر، وأنظمتها الداخلية لتقدير حجم رأس المال المطلوب، وكذلك التفاصيل الكمية والنوعية عن المراكز المالية للمصارف وأدائها العام.(17)

وفيمايلي كيفية حساب معدل كفاية رأس المال حسب اتفاقية بازل"1" و"2": (18)

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = \frac{\text{رأس المال}}{\text{الموجودات (الأصول) المرجحة بأوزان المخاطر}} \geq 8\ \%$$

أما حسب الوفاق الجديد (بازل2) فقد تم الحفاظ على نفس النسبة 8 % ولكن حسابها كما يلي:

$$\text{معدل الكفاية الحدية} = \frac{\text{رأس المال}}{\text{مخاطر السوق+ مخاطر التشغيل+ المخاطر الائتمانية}} \geq 8\ \%$$

3. آثار المتغيرات المالية والمصرفية ونتائجها على البنوك الإسلامية:

لقد كان للمتغيرات المالية والمصرفية السالفة الذكر نتائج وانعكاسات واضحة على البنوك التقليدية وكذا البنوك الإسلامية.

1.3.أثر العولمة المالية واتفاقية الجاتس على البنوك الإسلامية:

يمكن أن يكون للعولمة وتحرير التجارة في الخدمات المالية آثار إيجابية وسلبية على البنوك

الإسلامية، سنحاول عرضها فيما يلي:

1.1.3. الآثار السلبية المحتملة:

✓ تحرير التعامل في الخدمات المصرفية يؤدي إلى خلق نوع من المنافسة غير المتكافئة مع المصارف الأجنبية، في الوقت الذي لا تزال فيه المصارف الإسلامية غير مهيئة لمواجهة هذه المنافسة، نظرا لمحدودية أحجامها، وتواضع خدماتها مقارنة بالمصارف الأجنبية، مما قد يؤدي إلى خروج بعض الوحدات المصرفية الإسلامية من السوق؛

✓ ضعف قدرة البنوك الإسلامية في فتح فروع لها في الخارج مما يقلل من فرصة الاستفادة المتبادلة من تحرير التجارة في الخدمات؛

✓ تحرير التجارة الدولية في الخدمات المصرفية، بما يعينه من إتاحة الفرصة للمصارف الأجنبية لتقديم خدماتها في السوق المحلية، قد يؤدي إلى خسائر تنشأ من تأثير سياسات المصارف الأجنبية على السياسات الكلية للدولة؛

✓ قد تشكل المصارف الأجنبية احتكارا في مجالات التسهيلات المتطورة الجديدة، اعتمادا على خبرتها الواسعة في هذه المجالات، وضعف القدرة التنافسية للمصارف الإسلامية (19).

2.1.3. الآثار الإيجابية المحتملة:

✓ اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية، سوف تعمل على رفع كفاءة المؤسسات المصرفية الإسلامية وفعاليتها من خلال:

*** تطوير الأساليب والممارسات المصرفية في السوق المصرفي الإسلامي، بشكل يتواكب مع أحدث التقنيات المتاحة في العالم؛**

*** التعرف على أفضل الأساليب الإدارية والمحاسبية، والاستفادة من تراكم الخبرة، وإعداد كوادرها على مستوى عالي من الكفاءة؛**

*** تطوير العديد من الابتكارات والأدوات المالية التي لم تكن متاحة في السابق، بحيث تكون متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.**

✓ تحرير تجارة الخدمات المالية يعمل على تدعيم سوق رأس المال، وتنشيط سوق الخدمات المالية في الدول الإسلامية في الأجل الطويل، هذا بالإضافة إلى نمو الأسواق المحلية، وتحسين معاملة السلطات المحلية للشركات والمصارف الأجنبية، سوف يشجع الخبرة ورأس المال الأجنبي لتقديم مزيد من السيولة للأسواق المحلية، إلى جانب المساهمة في تشجيع المدخرات المحلية؛

✓ **إن تعاظم المنافسة في سوق مصرفية مفتوحة، تؤدي إلى تقديم أفضل الخدمات، إضافة إلى رفع كفاءة الجهاز المصرفي الإسلامي، مما يؤدي إلى تخفيض تكاليف الخدمات المصرفية الإسلامية، وتحسين مستوى جودتها؛**

✓ **تحسين المناخ الذي تعمل فيه المصارف الإسلامية، وتطوير النظم الرقابية والإشرافية من جانب السلطات الإشرافية، ودعم الأساليب الرقابية على المصارف لضمان السلامة المصرفية.**

وعموماً فالبنوك الإسلامية من خلال ما سبق تواجه تحديات مهمة وصعبة، وعليها العمل للتماشي بجد مع هذه المتغيرات، ولضمان مكانتها وكذا تعزيزها (20).

2.3. آثار اتفاق بازل 2 وانعكاساته على البنوك الإسلامية:

لقد تم توضيح كيفية حساب معدل كفاية رأس المال في البنوك التجارية عموما، لكن تجدر الإشارة إلى أن طبيعة نشاط البنوك الإسلامية تستوجب إجراء تعديلات وتفصيلات في هذه المقترحات لتناسب البنوك الإسلامية، إذ أن طبيعة موجودات ومطلوبات هذه البنوك تختلف عن البنوك التقليدية، مما يعني عدم اتساق منهجية حساب كفاية رأس المال التي تم اقتراحها من قبل لجنة بازل للبنوك الإسلامية.

وقد وضعت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية عام 1999 طريقة لحساب نسبة كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية من قبل بنك التسويات الدولي بحسب اتفاقية بازل، وتأخذ هذه الطريقة في اعتبارها حسابات الاستثمار المشاركة في الأرباح، ولا تعالج اتفاقية بازل لحسابات الاستثمار الواردة في جانب المطلوبات، نظرا لأن هذه الحسابات لا تدخل في جانب حقوق الملكية.

ويمكن استعراض الجوانب التي تناولتها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في حساب نسبة كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية من خلال المعادلة التالية: (21).

***نسبة كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية حسب بازلI:**

= (رأس المال المدفوع والاحتياطات+ احتياطات مخاطر الاستثمار+احتياطات إعادة التقويم) / (الأصول الخطرة المرجحة الممولة لرأس المال +المطلوبات – حسابات الاستثمار المشتركة + 50%من حسابات الاستثمار المخصص) × 100 ≤ 8 %

ولقد شرعت العديد من البنوك الإسلامية في تطبيق اتفاقية بازل 2 بشكل ر ي مع بداية

2008، حيث أن ما يميز هذه البنوك في التعامل مع اتفاقيات الرقابة الدولية، هو عدم وجود اتفاق موحد لتطبيقها، رغم محاولة مجلس الخدمات المالية الإسلامية تطويع الاتفاقية مع خصائصها.

حيث حاول هذا المجلس صياغة معادلة لكفاية رأس المال حسب بازل II كما يلي: (22)

***نسبة كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية حسب بازلII:**

حقوق المساهمين + احتياطي معدل الربح + إحتياطي مخاطر الاستثمار
= ———————————————— × 100≥ 8 %
إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها(مخاطر الإئتمان + مخاطر السوق) + مخاطر التشغيل– الموجودات المرجحة حسب اوزان مخاطرها + الممولة من حسابات الإستثمار المشترك (مخاطر الإئتمان+مخاطر السوق)

فالملاحظ أن مقررات بازل 2 تم إصدارها لتلائم البنوك بشكل عام ولم تراع خصوصية المصارف الإسلامية، وهذا منطقي لأن الفكر السائد هو للبنوك الربوية، وهذا ناتج عن التقصير في شرح طبيعة المصارف الإسلامية، وتوضيح مبررات وجود معايير خاصة لها، علما بأن لجنة بازل اعترفت بمجلس الخدمات الإسلامية والوثائق التي تصدر عنه، وتتفق مقررات بازل مع البنوك الإسلامية في كثير من الأمور، إلا أن الخلاف الرئيسي يكمن في معادلة احتساب كفاية رأس المال (الركن الأول)، كما أشرنا أعلاه، وذلك لأن العلاقة ما بين القاعدة الرأ مالية والمخاطر تختلف كليا في المصارف الإسلامية عنها في البنوك التقليدية (23).

ولقد تباينت آراء الخبراء والاقتصاديين بشأن تأثير مقررات بازل 2 على البنوك الإسلامية.

1.2.3 .الانعكاسات السلبية:

تعتبر هذه الاتفاقية تحدي كبير للبنوك الإسلامية وذلك راجع للأسباب التالية:

- ✓ **صغر حجم رؤوس أموالها ومحدودية نشاطها؛**
- ✓ **انخفاض ربحية البنوك الإسلامية لاحتجاز نسب متزايدة منها للمخصصات؛**
- ✓ **وقوع أغلب البنوك الإسلامية في الدول ذات المخاطر المرتفعة، مما يحول دون انتقال رؤوس الأموال الخارجية إليها، ويصعب حصولها على التمويل الخارجي؛**
- ✓ **افتقار أغلبها للإمكانيات المادية والبشرية اللازمة لتقدير مخاطرها؛**
- ✓ **عدم إلزامية الصيغة المعدة من قبل مجلس الخدمات المالية الإسلامية، يؤدي إلى اختلاف طريقة حسابها من بنك إلا آخر، مما يجعل مصداقية النسب المحسوبة على المحك، ويحول دون استخدامها للمقارنة الموضوعية فيما بينها؛**

✓ تعزز دور السلطات الرقابية على البنوك الإسلامية، مما قد يخلق لها مشاكل مع بنوكها المركزية، خاصة في بيئات الأعمال التي لا يوجد فيها قانون خاص للبنوك الإسلامية منفصل عن قانون البنوك التقليدية (24).

2.2.3 .الانعكاسات الإيجابية:

من بين الآثار الإيجابية للاتفاقية على البنوك الاسلامية نذكر:

✓ تمكنها من تعزيز قدراتها التنافسية؛

✓ تعطيها حرية أكبر في تحديد المخاطر المتنوعة التي تواجهها؛

✓ تدفعها إلى بذل جهود إضافية للالتزام بها، ومنه تحسين الجوانب الفنية وتعزيز ثقافة إدارة المخاطر بها؛

✓ تشيع ثقافة الإفصاح ونشر المعلومات التي تهم المتعاملون معها (25).

4. استراتيجيات البنوك الإسلامية لمواجهة التحديات المالية والمصرفية:

من أجل ضمان بقاء واستمرار البنوك الإسلامية، وتطوير عملها ،لابد لها من اتخاذ مجموعة من التدابير، وانتهاج مجموعة من الإستراتيجيات، تمكنها من مواجهة التحديات وإثبات وجودها، خاصة بعد نجاحها بعد الأزمة المالية الأخيرة وفيما يلي سنعرض باختصار أهم هذه الإستراتيجيات:

✓ التوسع في الأنشطة المصرفية الاستثمارية، وذلك من خلال التحول نحو نظام الصيرفة الشاملة، وإنشاء صناديق استثمار، إضافة إلى تقديم خدمات تتعلق بالأوراق المالية وغيرها؛

✓ تقديم أنشطة تمويلية مبتكرة، وذلك من خلال تطوير الخدمات التمويلية؛

✓ إيجاد سوق مالية إسلامية، وذلك بإنشاء أسواق مالية ثانوية منظمة، إضافة إلى العمل على إنشاء سوق للاستثمارات المالية قصيرة الأجل؛

✓ مواكبة المعايير الدولية من خلال تدعيم الملاءة المالية للمصارف، وتطوير السياسات الائتمانية بالمصارف الإسلامية، إضافة إلى ضرورة الاهتمام بإدارة المخاطر وتحديث نظم الإدارة ودعم الرقابة الداخلية وكذا مكافحة غسيل الأموال؛.

✓ تطوير معايير إسلامية خاصة بمخاطر التمويل الإسلامي، والذي له طبيعة خاصة لا تتلاءم مع توصيات لجنة بازل 2 كما ذكرنا سابقا؛

✓ تفعيل أدوار ومهام المنظمات الدولية التي تحتضن العمل المصرفي الإسلامي، مثل البنك الإسلامي للتنمية بجدة، وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين وغيرها؛

✓ التعاون والاندماج ما بين المصارف الإسلامية؛

✓ التعاون بين المصارف الإسلامية والتقليدية؛

✓ تبني المفهوم الحديث للتسويق المصرفي، من خلال إتباع استراتيجيات لجذب الودائع، وتحسين نوعية الخدمات المقدمة؛

✓ تنمية الموارد البشرية وتعميق استخدام التكنولوجيا (26).

الخاتمة

من خلال هذه الورقة استطعنا تسليط الضوء على أهم المتغيرات المالية والمصرفية المعاصرة، والتي كان لها أثر كبير على البنوك التقليدية، وكذا البنوك الإسلامية والتي تمثل محور بحثنا، حيث لاحظنا من خلال ما سبق أن البنوك الإسلامية نظرا لصغر حجمها ومحدودية نشاطاتها العالمية، تواجه تحديات ضخمة للتماشي مع التطورات الاقتصادية، دون الإخلال بمبادئ الشريعة الإسلامية التي تعمل على أساسها.

فبالرغم من أن للعولمة المالية، الجاتس واتفاقية بازل 2 آثار متفاوتة على البنوك التقليدية، فإنها تمثل تحدي كبير جدا للبنوك الإسلامية، لا يمكنها مواجهته، إلا باتخاذ تدابير واستراتيجيات مختلفة تعمل على الرفع من أدائها، وتطوير أساليب عملها بما يرقى لمواجهة المنافسة، مع الحفاظ على مبادئ الشريعة الإسلامية، وهو ما يمثل معادلة صعبة، تجعل من هذه البنوك تعمل بجد وتفكر في أساليب إسلامية مبتكرة، وتعمل على تطوير أحجامها من خلال اندماجها مع بعضها البعض لمواجهة المنافسة.

الهوامش:

1. إبراهيم عبد الحليم عبادة، مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، دار النفائس، الأردن، 2008، ص. 27.

2. أ. د سليمان خصاونة، المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، دار عالم الكتب الحديث وجدار للكتاب العالمي، الأردن، 2008، ص. 60.

3. المرجع السابق، ص ص. 62–63.

4. رمزي زكي، العولمة المالية، دار المستقبل العربي، القاهرة، 1999.

5. صالح مفتاح، العولمة المالية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد2، جوان 2002، ص. 223.

6. محمد فرج عبد الحليم، التطورات المصرفية والائتمانية المعاصرة في السودان، المؤتمر العلمي السنوي الثالث حول التطورات المصرفية والائتمانية المعاصرة في مصر والعالم العربي، كلية الحقوق، جامعة حلوان، مصر، 12–13 ماي 2004، ص. 17.

7. نايف علي عبيد، البنوك في ظل العولمة، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوطن العربي، بيروت، 1997، ص. 28.

8. يير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية بين جات 94 ومنظمة التجارة العالمية، مكتبة الإشعاع، الإسكندرية، 2001، ص. 351.

9. عبد المطلب عبد الحميد، تحديث آلية الجهاز المصرفي للتكيف مع اتفاقية تحرير تجارة الخدمات، المجلة المصرية للتنمية والتخطيط، المجلد الحادي عشر، العدد الثاني، 2003، ص ص. 14–15.

10. عبد المنعم محمد الطيب، أثر تحرير تجارة الخدمات المصرفية على المصارف الإسلامية، بحث مقدمة للمؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، من 23 حتى 25 ربيع الثاني 1426هـ الموافق لـ31ماي إلى 2 جوان 2005، ص.13–15.

11. الوفاق الجديد المقترح للجنة بازل، المراجعة الشاملة لوفاق بازل الجديد، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد العاشر، العدد الأول، الأردن، أفريل 2002، ص.9.

12.مديرية البحوث والمجلة وبنك المعلومات، موجهات لجنة بازل الجديدة وآثارها على الصناعة المصرفية العربية، مجلة اتحاد المصارف العربية، ماي 2003، ص ص.33–34.

13. وثيقة استشارية، خلاصة بوفاق بازل الجديد حول رأس المال، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد العاشر، العدد الأول، أفريل 2002، ص.13.

14. التوافق الدولي حول قياس رأس المال ومعايير رأس المال، القسم الأول: نطاق التطبيق، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد الثاني عشر، العدد الثالث، سبتمبر 2004، ص.8.

15. هبة محمود الطنطاوي الباز، التطورات العالمية وتأثيرها على العمل المصرفي وإستراتيجية عمل البنوك في مواجهتها مع إشارة خاصة لمصر، رسالة ماجستير في الاقتصاد، كلية التجارة، جامعة عين شمس، مصر، 2003، ص.61.

16. الإشراف المصرفي في وفاق بازل 2، الركن الثاني المراجعة الإشرافية، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد الثاني عشر، العدد الرابع، ص ص.4–9 .

17. مديرية البحوث والمجلة وبنك المعلومات، موجهات لجنة بازل الجديدة وآثارها على الصناعة المصرفية العربية، مجلة اتحاد المصارف العربية، ماي 2003، ص.35.

18. مجلة الدراسات المالية والمصرفية، الوفاق الجديد المقترح للجنة بازل، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، المجلد 10، أفريل 2002، ص.14.

19. أ د سليمان خصاونة، مرجع سبق ذكره، ص ص. 243–244.

20. المرجع السابق، ص ص. 245–246.

21. ابراهيم عبد الحليم عباده، مرجع سبق ذكره، ص ص.123– 124.

22. رقية بوحيضر، مولود لعرابة، واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل 2، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الاسلامي، المجلد 23، العدد 2، 2010، ص ص. 30– 31.

23. مُحَمَّد أبو مليح، عن بازل "1" وبازل "2" والمصرفية الإسلامية، من مجلة المصرفية الإسلامية، عدد جوان 2010.

24. رقية بوخيضر، مولود لعرابة، مرجع سبق ذكره، ص. 33 .

25. المرجع السابق، ص. 34.

26. أ د سليمان خصاونة، مرجع سبق ذكره، ص ص. 251–302.